

Distr.: Limited  
15 October 2003  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون  
اللجنة الأولى

البند ٧٣ (ز) من جدول الأعمال

نزع السلاح العام الكامل: مراعاة المعايير  
البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع  
السلاح وتحديد الأسلحة

ماليزيا\*: مشروع قرار

مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة  
إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٧٠/٥٠ ميم المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥،  
و ٤٥/٥١ هاء المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، و ٣٨/٥٢ هاء المؤرخ ٩ كانون  
الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ٧٧/٥٣ ياء المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٥٤/٥٤  
كاف المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٣٣/٥٥ كاف المؤرخ ٢٠ تشرين  
الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، و ٢٤/٥٦ واو المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، و ٦٤/٥٧  
المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢،

وإذ تؤكد على أهمية مراعاة المعايير البيئية في إعداد وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح  
والحد من الأسلحة،

وإذ تقر بضرورة المراعاة الواجبة، لدى صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح والحد  
من الأسلحة، للاتفاقات المعتمدة في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، فضلا عن  
الاتفاقات السابقة ذات الصلة،

\* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في حركة عدم الانحياز.



وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام<sup>(١)</sup>،

وإدراكا منها للآثار البيئية الضارة المترتبة على استعمال الأسلحة النووية،

- ١ - تعيد التأكيد على أن المنتديات الدولية لتزع السلاح ينبغي أن تأخذ في الاعتبار بصورة كاملة المعايير البيئية ذات الصلة في التفاوض بشأن معاهدات واتفاقات نزع السلاح والحد من الأسلحة، وأنه ينبغي لجميع الدول أن تسهم إسهاما كاملا، من خلال الإجراءات التي تتخذها، في كفالة الالتزام بالمعايير المذكورة آنفا لدى تنفيذ المعاهدات والاتفاقيات التي هي أطراف فيها؛
- ٢ - تهيب بالدول أن تتخذ تدابير انفرادية وثنائية وإقليمية ومتعددة الأطراف لكي تسهم في كفالة تطبيق أوجه التقدم العلمي والتكنولوجي في إطار الأمن الدولي ونزع السلاح وسائر المجالات ذات الصلة، دون الإضرار بالبيئة أو المساس بمساهمتها الفعالة في تحقيق التنمية المستدامة؛
- ٣ - ترحب بالمعلومات التي قدمتها الدول الأعضاء بشأن تنفيذ التدابير التي اتخذتها لتعزيز الأهداف المتوخاة في هذا القرار<sup>(١)</sup>؛
- ٤ - تدعو جميع الدول الأعضاء إلى أن تقدم إلى الأمين العام معلومات عن التدابير التي اتخذتها لتعزيز الأهداف المتوخاة في هذا القرار، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا يتضمن هذه المعلومات إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين؛
- ٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والخمسين البند المعنون "مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة".

(١) Add.1 و A/58/129.